

دور المجتمع المدني في حماية المال العام من جرائم الفساد والرشوة The role of civil society in protecting public money from corruption and bribery

تاريخ قبول المقال للنشر: 2018/12/31

تاريخ إرسال المقال : 2018/12/26

د. سمير شوقي / جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2

ملخص :

تعمل الدول على مكافحة الفساد من خلال سلطاتها وأجهزتها الرسمية إضافة إلى تعاونها مع المجتمع المدني وحتى القطاع الخاص، وقد أكدت التجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد والرشوة، ضرورة إشراك المجتمع المدني في محاربة الظاهرة. إنَّ العمل مع المجتمع المدني سيجعل من مكافحة الفساد تخطو من مرحلة الوعود السياسية إلى الواقع، وسوف يكون نجاح هيئات مكافحة الفساد محدودا دون دور للمجتمع المدني في تشكيل وتنفيذ أنشطة مكافحة الفساد والدفاع عن استقلالية الهيئات. لذلك حاولنا رصد بعض الجوانب المحيطة بعمل المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد، وأيضا تقديم بعض المقترحات الهادفة لتعزيز أدواره في ظل المستجدات التي ارتقت به إلى فاعل أساسي في صياغة ومراقبة وتتبع السياسات العمومية. الكلمات المفتاحية: مكافحة الفساد، المجتمع المدني، الرشوة، السياسات العمومية.

Abstract:

Countries are working to combat corruption through their authorities and official bodies in addition to their cooperation with civil society and even the private sector. International experiences in combating corruption and bribery have confirmed the need to involve civil society in combating the phenomenon. Working with civil society will make the fight against corruption go from political promises to reality. The success of anticorruption agencies will be limited without the role of civil society in shaping and implementing anti-corruption activities and defending the independence of bodies.

Unfortunately, the indicators of corruption in the Arab countries are the highest in the world while the growth rates are the lowest because corruption hinders development and the return of their revenues, so we tried to monitor some aspects surrounding the work of civil society in the fight against corruption and also to make some suggestions aimed at strengthening its roles in light of the developments. It is an essential actor in the formulation, monitoring and tracking of public policies.

Keywords: Anti-Corruption, Civil Society, Bribery, Public Policies.

مقدمة :

الفساد هو استغلال أو إساءة استعمال الوظيفة العامة أو الممتلكات العامة من أجل تحقيق المكاسب الشخصية. وقد حددت الدراسات المعنية بمكافحة الفساد ثلاثة جهات مسؤولة عن مكافحته، و صورت هذه الجهات بثلاثة أضلاع مثلث يجب أن تعمل سوية وهي الدولة (والمقصود بها سلطات الدولة الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية) والمجتمع المدني والقطاع الخاص¹.

لقد ظهرت العديد من وسائل مكافحة الرشوة في الدول الجزائرية على مدار السنوات القليلة الماضية، ومع ذلك أكدت التجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد والرشوة، ضرورة إشراك المجتمع المدني في محاربة الظاهرة.

ان العمل مع المجتمع المدني سيجعل من مكافحة الفساد في الجزائر تخطو من مرحلة الوعود السياسية إلى الواقع، وسوف يكون نجاح هيئات مكافحة الفساد محدودا دون دور للمجتمع المدني في تشكيل وتنفيذ أنشطة مكافحة الفساد والدفاع عن استقلالية الهيئات.

وبالنظر لأهمية الموضوع ، وبهدف معرفة دور المجتمع المدني في مكافحة الرشوة والفساد وسبل تفعيل هذا الدور في الجزائر، بجدربنا الإجابة عن التساؤل التالي: إلى أي مدى يمكن ان يساهم المجتمع المدني في مكافحة الرشوة ؟

سنحاول الإجابة على هذه الأسئلة بالتطرق إلى النقاط التالية:

المطلب الأول: المجتمع المدني كآلية لمكافحة الفساد والرشوة في الجزائر.

المطلب الثاني: تفعيل دور المجتمع المدني لمكافحة الفساد والرشوة في الجزائر.

المطلب الأول: المجتمع المدني كآلية لمكافحة الفساد والرشوة في الجزائر.

نتناول جهود الجزائر في مكافحة الفساد (الفرع الأول) ثم أهمية المجتمع المدني كآلية لمكافحة الفساد والرشوة (الفرع الثاني)

الفرع الأول: جهود الجزائر في مكافحة الفساد والرشوة

يعتبر الفساد أحد أهمّ العوائق أمام التنمية، وللأسف تعتبر مؤشرات الفساد في الدول العربية الأعلى في العالم بحسب منظمة الشفافية الدولية، كما تعتبر معدلات النمو فيها من أدنى معدلات النمو في الدول النامية، وهو ما يدل بطريقة لا تقبل الشك على أن البيئة العربية بيئة ينتشر فيها الفساد، وفي ظل الأنظمة القانونية والمؤسسية الحالية فإنّ الفساد يعيق التنمية ويلتهم عوائدها².

وبالنسبة لجريمة الرشوة تجدر الإشارة إلى أنّه في سبيل حسن سير الإدارة ونزاهاتها تقوم الدولة باختيار الموظفين المناسبين للقيام بهذه المهمة مقابل أجر محدد بشرط ان يلتزم الموظف بعدم حصوله على أي اجر إضافي من أصحاب المصلحة حيث تعد محاولة الموظف استغلال وظيفته للحصول على مزايا إضافية ضربا لمصادقية الإدارة و لنزاهتها ويفسد العلاقة بين الدولة ومواطنيها لذلك قررت تشريعات معاقبة الموظف العام الذي يتاجر بوظيفته و تعرف هذه الصور من الأفعال المعاقب عليها كما سبق ذكرها بجريمة الرشوة، وهي من بين الجرائم الاقتصادية و تستلزم وجود عنصرين موظف عام يطلب أو يقبل مالا او هبة أو هدية أو أية منافع أخرى مقابل قيامه بعمل أو امتناعه عن عمل من أعمال وظيفته ويسمى هذا الموظف مرتشيا أما صاحب المصلحة يسمى راشيا .

لقد حاولت الجزائر بذل العديد من الجهود لمنع الفساد و مكافحته وكانت أهمّ الإجراءات التي اتخذتها إصدار قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته الصادر في 20 فيفري 2006 حيث يهدف هذا القانون وضع التدابير الكفيلة بالوقاية من الفساد ومكافحته وتعزيز النزاهة و المسؤولية و الشفافية في تسيير القطاعين العام و الخاص وأيضا دعم التعاون الدولي للوقاية من الفساد و مكافحته. وهذا النص جاء عقب مصادقة الجزائر على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 و المؤرخ في 19 افريل 2004. كما قامت الجزائر أيضا بإصدار المراسيم التطبيقية لقانون مكافحة الفساد، كالمرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006، الخاص بالهيئة وطنية لمكافحة الفساد و هي سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية. تتشكل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من رئيس و 6 أعضاء

يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وتتكون الهيئة من مجلس اليقظة و التقييم ومديرية الوقاية والحسيس ومديرية التحاليل والتحقيقات³.
من مهام هذه الهيئة حسب المادة 20 من القانون رقم 01-06:
- اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد.
- تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عامة أو خاصة.
- إعداد برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين بأضرار الفساد.
- جمع كل المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد و الوقاية منها.

- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد و مكافحته و النظر الى مدى فعاليتها.
بعدها صدرت العديد من المراسيم الرئاسية لمواجهة الفساد في مؤسسات الدولة.
مثل المرسوم الخاص بجرد الأملاك العقارية والمنقولة التي يملكها الموظف في القطاع العام و المرسوم الرئاسي 06-15 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 كيفية التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم بالمادة السادسة من قانون مكافحة الفساد القانون رقم 01-05 الصادر في 6 فيفري 2005 الخاص بمكافحة غسيل الأموال.
وللعلم فقد انشأ الدستور الجديد الصادر في 07 مارس 2016 بموجب المادة 202 "هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته"، وهي سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية، حيث تنص هذه المادة من الدستور على، "تؤسس هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وهي سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية تتمتع الهيئة بالشخصية المعنوية وبالاستقلالية المالية.

استقلال هذه الهيئة مضمون على الخصوص من خلال أداء أعضائها وموظفيها اليمين ومن خلال الحماية التي تكفل لهم من شتى أشكال الضغوط أو الترهيب أو التهديد أو الإهانة أو الشتم أو التهجم أيا كانت طبيعته التي يتعرضون لها خلال ممارسة مهامهم⁴. كما أن مهام هذه الهيئة محددة في المادة 203 من الدستور التي توضح، "تتولى الهيئة على الخصوص مهمة اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد، تركز مبادئ دولة الحق والقانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الممتلكات والأموال العمومية والمساهمة في تطبيقها."

ترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريراً سنوياً عن تقييم نشاطاتها المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته ، والنقائص التي سجلتها في هذا المجال والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء". ويأتي تأسيس الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته تعزيزاً للآليات الأخرى التي أنشأتها السلطات العمومية .

وفي إطار تنفيذ أحكام المادة 202 من الدستور، قام عبد العزيز بوتفليقة، رئيس الجمهورية، بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 12 ذي الحجة 1437 الموافق 14 سبتمبر 2016، بتعيين تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.⁵

رغم الجهود التشريعية وتعدد الهيئات الرسمية (الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والديوان الوطني لقمع و محاربة الفساد، زيادة على مجلس المحاسبة و المفتشية العامة للمالية) لمكافحة هذه الظاهرة . ما زالت الجزائر عاجزة عن الوقاية من الفساد ومحاربهه فالجزائر، و دائماً ما تحتل مراتب غير مقبولة عالمياً في مؤشر الفساد، وقد يرجع احتلال الجزائر مرتبة غير مشرفة ضمن مقياس الفساد إلى ضعف آليات المراقبة مما أدى إلى ظهور الرشوة و الفساد في مقابل عدم توفير حماية لمن يفضح الفساد، والتعامل مع الفساد باعتباره يقع مواجهته على الجهاز القضائي رغم أن دور القضاء علاجي وليس وقائي.

وتكشف نظرة على تقارير منظمة الشفافية الدولية أن معظم البلدان العربية تترجّع على عرش الدول الأكثر فساداً في العالم، فغالبا ما احتلت العراق واليمن وسوريا والسودان والصومال وليبيا مؤخراً تقرير منظمة الشفافية الدولية بشأن مؤشر مدركات الفساد. و أظهر الحجم الكبير للفساد الذي تكشّف بعد الأحداث الأخيرة التي اجتاحت العالم العربي أن جهود هيئات مكافحة الفساد والدعم الحكومي لها لم ترقى للمستوى، وذلك بسبب غياب الإرادة السياسية ضعف التشريعات واقتصار دور هيئات مكافحة على الوقاية أو تقديم المشورة أو تحويل القضايا للجهات القضائية والإدارية الأخرى، أو ضعف التنسيق بينها، وبين الجهات الرقابية الأخرى. كما أن إنشاء هذه الهيئات لم تلبى متطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من حيث الشروط الأساسية لعملها بكفاءة وبالذات ما تعلق منها بالولاية القضائية والاستقلالية والدعم⁶. إنّ ضعف هذه الأجهزة و انتشار الفساد أدى إلى تفريغ أجهزة الدولة من مضامينها.

وفي تونس تعد مكافحة الفساد أحد أهم التحديات التي تواجهها الحكومات التونسية، بعد سنوات طويلة من تفشي الفساد في عدد من القطاعات ، حيث تحاول

الوزارات المعنية بمكافحة الفساد في تونس اتخاذ الإجراءات اللازمة التي من شأنها الحد من هذه الظاهرة، لكن الأمر -وفقا للبعض- ما زال يشهد تباطؤا، وغيابا لإستراتيجية واضحة. إن الفساد شمل أهم القطاعات "النقل والطاقة والعقار والتجارة والتوريد والجمارك..."، و لا يكفي فقط أن نكشف الفساد ونزج اللثام عنه بل يجب أن تكون هناك تبعات لمرتكبيه قصد المحاسبة وهذا لن يحدث مطلقا في ظل قضاء غير نزيه ومستقل⁷.

على الرغم من أن التغيير الذي حدث في الدول العربية قد أظهر الدور الكبير الذي يمكن أن تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في الإصلاح بشكل عام ومكافحة الفساد بشكل خاص، إلا أن هذا التغيير أظهر ضرورة تطوير التشريعات الناظمة لعمل هذه المؤسسات وبناء قدراتها من أجل تعظيم دورها⁸. أيضا ان انعدام الشفافية والمساءلة. وغياب الثقة في السلطة لممارستها غير الديمقراطية من أهم أسباب ضعف مكافحة الفساد، و من هذه الآليات، أو المتطلبات الضرورية للديمقراطية التي عُمِل على تغييرها في الدول العربية نذكر: وسائل إعلام حرة ومتنوعة تمكن الأفراد من الحصول على المعلومات والمعارف اللازمة للتأثير في سياسات الدولة ، أو للاعتراض على تلك السياسات⁹.

الفرع الثاني: أهمية المجتمع المدني كألية لمكافحة الفساد والرشوة

تتضمن منظمات المجتمع المدني، المنظمات غير الحكومية، ومنظمات حقوق الإنسان وجمعيات الصناعيين، والنقابات العمالية، وجمعيات التجار وجمعيات أرباب العمل، والمهن الحرة، والمؤسسات الإعلامية، المعترف بها رسميا وغيرها من المؤسسات. إنَّ منظمات المجتمع المدني تجمع قانوني لمجموعة من الأفراد لا يهدف إلى تحقيق الربح. وهي قائمة بالأساس على التطوع وتستبعد أي ممارسات ربحية، وأضحت فاعلا أساسيا لا يمكن الاستغناء عنه، سواء في مجال تقديم الأفكار والمقترحات، او لممارسة الضغط للمطالبة بإصلاحات سياسية أو اقتصادية أو غيرها.

إنَّ المجتمع المدني الفعال يعد آلية للأفراد للتعبير عن آرائهم، ويمكنه المساهمة في صياغة ومناقشة السياسات العامة في الدولة، فهي تفعل المشاركة في الشؤون العامة، بما يضمن الحكم الرشيد. إن تنمية المجتمع لا تعتمد فحسب على دور الدولة، بل إنها تعتمد أيضا على دور منظمات المجتمع المدني، ومؤخرا برزت أيضا ظاهرة ازدياد دور المؤسسات غير الحكومية ، حيث توجد أكثر من 30 ألف منظمة دولية غير حكومية، وعدد أكبر بكثير من المنظمات غير الحكومية المحلية، والوطنية¹⁰.

وعلى الرغم من أن معظم دساتير دول العالم تؤكد على حق المواطنين في إنشاء الجمعيات، والنقابات، فإن مؤسسات المجتمع المدني تواجه الكثير من القيود، حيث تمنح القوانين سلطات واسعة للإدارة تسمح لها بحق رفض اعتماد الجمعيات والقنوات والأحزاب، وكل ما من شأنه أن يعطل عمل الجمعيات التي لا تدور في فلك السلطة، وكثيرا ما تتوقف درجة التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني على مدى مساندة هذه المنظمات للسياسات الحكومية. كما يواجه المجتمع المدني تحديات تتعلق بضعف التمويل وقلة مصادره¹¹.

وبالرغم من هذه الصعوبات ظهرت بعض الجمعيات في الجزائر تهدف لمكافحة الفساد منها الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد الفرع الوطني لمنظمة الشفافية العالمية في الجزائر. كما تم تأسيس لجنة وطنية لمكافحة الفساد تهدف إلى متابعة قضايا الفساد والممارسات غير الشرعية والمشبوهة في الإدارة والاقتصاد والمؤسسات. وترمي هذه الهيئة غير الحكومية للحد من انتشار ظاهرة الرشوة والاحتيال المنظم على أموال الدولة والشعب. إن مفهوم مشاركة المجتمع المدني في مكافحة الفساد والوقاية منه كرسته المادة 15 من القانون 01-06 التي تنص على: "اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار لتقرير مشاركة المواطنين في الشؤون العمومية.

- اعتماد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد في المجتمع.
- تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء"¹².

لقد جاءت المادة 13 في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتؤكد بأن المجتمع المدني شريك أساسي من أجل تعزيز دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، وتداعت عدد من منظمات المجتمع المدني إلى العمل من أجل مكافحة الفساد وتعزيز قيم الشفافية والمحاسبة والمساءلة في عدد كبير من الدول العربية وكانت الخطوة المتقدمة بإنشاء التحالف العربي لمكافحة الفساد (تحالف المادة 13) الذي انطلق سنة 2008 بمشاركة واسعة من المنظمات غير الحكومية وناشطين في مجال حقوق الإنسان¹³ ويهدف التحالف إلى تفعيل المادة 13 من الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد التي تحث الحكومات والمنظمات الدولية على ضرورة تعزيز دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد كشريك أساسي وفاعل في هذا المجال.

يحتاج المجتمع المدني إلى شروط خاصة به ستعمل على تمكينه من أداء دوره بفاعلية أكبر، وأهم هذه العوامل هي¹⁴ :

1- استقلالية المجتمع المدني: إن بقاء المجتمع المدني مستقلاً يمكّنه من أن يكون شريكاً حقيقياً للسلطة.

2- إصلاح منظمات المجتمع المدني لنفسها: حيث لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تكافح الفساد وهي تعاني منه، بل يجب أن تقدم نموذجاً في تطبيق مفاهيم الحكم الجيد والإدارة الرشيدة، بالتعامل بشفافية في نشر تقاريرها الفنية والمالية وتحرير المعلومة الخاصة بها وبناء منظماتها البناء المؤسسي بحيث لا تتركز فيها سلطة القرار لشخص واحد، وبالقبول للخضوع للرقابة من قبل ممولي مشاريعها والخضوع للقضاء في حالة اتهامها بالفساد.

3- دعم البنية المؤسسية و التشريعية للمجتمع المدني: لا يزال المجتمع المدني يحتاج إلى دعم بنائه المؤسسي من الجانبين الفني والمادي، فهو يحتاج إلى التدريب والتأهيل لرفع مستوى أداءه كالتدريب على أعمال الرصد والمتابعة وإعداد التقارير وطريقة إعداد المشاريع. إضافة إلى أهمية تطوير القانون بما يضمن حق تأسيس منظمات المجتمع المدني دون الحاجة إلى ترخيص مسبق من أي جهة رسمية، ، وتنفيذ المشاريع المشتركة معها، والحصول على الدعم والتبرعات.

4- شفافية ونزاهة منظمات المجتمع المدني: حتى يتمكن المجتمع المدني من المساعدة على كشف الفساد والرشوة وقياسه ومراقبته يجب أن يقوم عملها على أسس واضحة ومحدودة منها أن تكون هذه المؤسسات نفسها نظيفة وأن تقدم النموذج الجيد، وان يتميز عملها بالمصداقية في التعامل وعدم الانسياق وراء المبالغة، وأن تحافظ على علاقات جيدة مع المنظمات الحكومية المعنية بمكافحة الفساد، وان تتميز بالمعرفة والتخصص، وأن تقوم ببناء التحالفات فيما بينها لتعمل بشكل متعاون لا يقوم على التنافس لتحقيق أغراض خاصة، وأن يتميز عملها بالشفافية وخاصة ما تعلق بالتمويل.

وعلى سبيل المقارنة في المغرب فإنّ الجمعيات المغربية منظمة بموجب ظهير 1958. وتنص المادة 2 من هذا القانون على أنه " يجوز للجمعيات أن تتكون بحرية و دون ترخيص مع مراعاة مقتضيات المادة 5 " و هي المادة التي تنص على المسطرة التي يجب إتباعها من أجل التصريح، يقدم هذا التصريح للسلطة المحلية مقابل وصل عن الإيداع، و من الناحية النظرية فإن تقديم الوصل في تصور مشرع 1958 مجرد شكلية إدارية لإثبات قانونية الملف

من حيث الشكل، إلا أن الأمر لم يكن على هذه البساطة في الواقع و لم يكن تسليم الوصل مباشرة بعد الإيداع. ومنذ تعديل 2002 يبدو من الصعب على السلطة رفض إيداع التصريح لأن المادة 5 المعدلة تنص على أنه بمجرد إيداع التصريح " يسلم مباشرة وصل مؤقت مؤرخ ومختوم".¹⁵ رغم ذلك يلاحظ حضور قوي للمنظمات غير الحكومية المغربية في هذا المجال، و بوجه خاص ترانسبرانسي المغرب، ويمكن القول بأن آراء و مواقف ترانسبرانسي المغرب طبعت إلى حد ما توجهات السلطات العمومية. و يلاحظ من قراءة " مخطط العمل لمكافحة الفساد "أن الحكومة المغربية استلهمت بشكل واسع توجهاتها من البيان العام ل ترانسبرانسي المغرب.¹⁶

وفي نفس الإطار، فإن عدد الجمعيات في تونس قد بلغ 14026 جمعية موزعة بين 9600 جمعية أحدثت قبل غرة جانفي 2011 في حين أن 4426 جمعية أخرى أحدثت بعد الثورة التونسية وهو عدد كبير مقارنة بالرقم الأول ودلالة واضحة على أن المجتمع المدني قد أصبح يتدخل بشكل كبير في الآونة الأخيرة. إن الإطار القانوني لإحداث الجمعيات المرسوم عدد 88 المؤرخ في 2011 قد فتح بدوره الأبواب وسهل نشاط وتكوين هذه الجمعيات.¹⁷

المطلب الثاني: تفعيل دور المجتمع المدني لمكافحة الفساد

نتناول العوامل العامة التي يجب توافرها من أجل نجاح الاستراتيجيات لمكافحة الفساد والرشوة (الفرع الأول) ثم نطرق لتدخل المجتمع المدني في مكافحة الفساد والرشوة (الفرع الثاني)

الفرع الأول: العوامل العامة لنجاح استراتيجيات مكافحة الفساد

لابد من توفر مجموعة من العوامل حتى يمكن تفعيل جهود الدول و جهود المجتمع المدني و بالتبعية القطاع الخاص و الهيئات المعنية و كافة المواطنين في مكافحة الفساد، والتي بدونها سيصبح الحديث عن مكافحة الفساد إهدار للجهد و الوقت و أهم هذه الإجراءات ما يلي:

أولا: تجسيد سيادة القانون

إن وجود قوانين لا تنفذ أو تنتهك خاصة من قبل المعنيين بإعمالها، يفشل جميع المساعي لمكافحة الفساد، إن عدم الشعور بأن هناك قانون يتساوى أمامه الجميع لا يؤدي إلا لسيادة قانون الغاب في أوساط المجتمع، ولا يمكن في ظل غياب سيادة القانون من محاسبة المفسدين ورفع المظالم عن كاهل الناس.

ثانيا : الفصل بين السلطات

إن الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية يمكن السلطة التشريعية من أداء دورها التشريعي والرقابي، ويؤدي إلى إيجاد قضاء مستقل قادر على أن يفصل في كافة الدعاوى والتهم بحيادية تامة، مما يمكن الجميع حكومة وشعبا من اللجوء للاحتكام إليه، وفي حالة العكس يتمكن المستنفذين في الدولة من تسخير هذه السلطات لصالحهم، وهنا لا يمكن للمواطنين أو المجتمع المدني من اللجوء إلى القضاء¹⁸.

ثالثا : الشفافية وتحرير المعلومات

إن الحق في سهولة الحصول على المعلومات الصحيحة يمكن المجتمع من المراقبة وبالتالي المساءلة، وبدون تحرير المعلومات تظل هناك بؤر ومكامن مخفية للفساد والمفسدين الذين يجدون في احتكار المعلومات بيئة خصبة تمكنهم من استغلال مواقعهم لتحقيق مكاسب خاصة، وبدون سهولة الحصول على المعلومة الصحيحة تتعثر كافة جهود المراقبة والمحاسبة التي يجب أن يضطلع بها المجتمع المدني.

رابعا : حرية الرأي والتعبير والإعلام

إنّ ضمان حرية الرأي والتعبير والإعلام بما يمكن المواطنين من إبداء آرائهم والتعبير عن أفكارهم في انتقاد الأوضاع، ويمكّن المجتمع المدني من إطلاع الرأي العام بما يحصل عليه من معلومات وما يعده من تقارير ودراسات، ليتمكن الشعب من مراقبة السلطة وتقييم مسارها.¹⁹

خامسا : نشر ثقافة داعمة لدور المجتمع المدني

لابد أن يلعب الخطاب الرسمي دوراً داعماً في نشر ثقافة تؤكد على أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني كشريك أساسي في التنمية²⁰.

الفرع الثاني : طرق تدخل المجتمع المدني في مكافحة الفساد

في حال توفرت للمجتمع المدني الشروط المؤسسية والتشريعية يمكن أن يقوم بالمهام التالية²¹:

أولا : التوعية الاجتماعية

تفشيت في أوساط المجتمع مفاهيم ناتجة عن تفشي الفساد وتغلغله حتى في البنية الثقافية للمجتمع ، وعليه فإن أمام المجتمع المدني دوراً أساسياً في خلق ثقافة مناهضة للفساد و معززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلال كافة الوسائل والفعاليات، وأن لا يتم التركيز فقط على الطبقة المثقفة والقادرة على التحليل والنقاش في

صالات مغلقة بعيدا عن المواطن العادي. اذ لها ان تلعب دورا في رفع الوعي العام حول تفشي ظاهرة الفساد وآثارها على المجتمع من خلال القيام بدور إعلامي واسع ومستمر في سبيل التوعية وتنمية القيم المناهضة للفساد الحكومي.

ثانيا : الضغط و التعبئة و التأثير

فيمكن لها أن تلعب دورا مهما بالضغط من أجل إقرار قرارا أو قوانين أو انظمه من خلال الضغط على الحكومة و مطالبتها بنشر المعلومات حول قضايا الفساد و إقرار قوانين مشددة أو المبادرة إلى عرض تدابير و برامج إصلاحية على الحكومات و الضغط من أجل تنفيذ برامج للإصلاح الحكومي في الأداء المؤسساتي أو في الخدمات العامة و المشاريع.

ثالثا : الاستفادة من الخبرات المحلية و الدولية في مجال مكافحة الفساد

من خلال بناء شبكات إقليمية و محلية و دولية لمكافحة الفساد و الترهل الحكومي في الأداء و الاستفادة من تجارب الدول التي حققت نجاحات في هذا المجال.

رابعا : تقديم المساعدة القانونية واللجوء إلى القضاء

وذلك لتقديم نوع من الحماية للمواطنين سواءً أولئك الذين يقعون ضحايا للفساد أو الذين يقومون بفضح الفساد و المفسدين الذين قد يتعرضون للأذى، وذلك إما بتقديم المنشورات القانونية لهم أو رفع الدعاوى لهم أو الترافع عنهم أمام المحاكم، كما يجب أن ترفع منظمات المجتمع المدني الدعاوى للقضاء ضد الجهات التي تتأكد من فسادها باعتبارها معنية بالحفاظ على حقوق المجتمع ومصالحه.

خامسا : إعداد الدراسات والبحوث

والتي من خلالها تسلط الضوء على مسببات ودوافع الفساد داخل القطاع العام والقطاع الخاص مثل البيروقراطية وازدواجية الاختصاصات و مستوى الأجور والمكافئات... الخ ، و دراسة التشريعات واللوائح بهدف تطويرها وتحديثها من أجل أن تصبح أكثر فعالية في الحد من الفساد وظواهره وأساليبه، وبما يوائم بين التشريع المحلي والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الدول وعلى رأسها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

الفرع الثالث : التعاون لتطوير وتنفيذ خطط مكافحة الفساد

ان مظاهر تعاون المجتمع المدني في مكافحة الفساد لها عدة اوجه، غير انه يمكن تقسيمها الى إقامة شراكة بين هيئات مكافحة الفساد و المجتمع المدني و إقامة شراكة بين الهيئات الرسمية للدولة و المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

أولاً: إقامة شراكة بين هيئات مكافحة الفساد

و المجتمع المدني لمكافحة الفساد

إن العلاقة بين هيئات مكافحة الفساد ومؤسسات المجتمع المدني هي علاقة تكاملية لإنجاح العملية التنموية والتي تندرج تحت مظلتها إستراتيجية مكافحة الفساد، حيث تتشعب هذه العلاقة لتضم تحتها مجالات عدة أهمها²²:

- احترام الحدود القانونية والوظيفية لدور كل جهة من الجهات المعنية بمكافحة الفساد .

- المشاركة في التشريع، ورسم السياسات، وصنع القرارات والارتقاء بالعمل المؤسسي فلا يمكن مكافحة الفساد دون شراكة المجتمع المدني مع الهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد عن طريق تعزيز المشاركة والرقابة الشعبية، ودعم وتعزيز التحالفات والشراكة بين القطاعات المختلفة للمجتمع وإشراك القطاع الخاص والإعلام .

- الكشف عن مظاهر الفساد تخلق الكثير من التحديات، وهو أمر يتطلب الحفاظ على سرية مصدر المعلومة.

-رفع مصداقية هيئات مكافحة الفساد لدى منظمات المجتمع المدني الراغبة في الكشف عن مظاهر الفساد بان المعلومات التي ستقدمها سوف تفضي بالضرورة إلى محاسبة المفسدين والفاستدين عند التيقن من صحة المعلومات، لأن هناك ثقافة سائدة بان الفاسدين لديهم القدرة على النجاة بأفعالهم وان الفساد هو الطريق الرئيسي للثراء وتحقيق النفوذ السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وانهم فوق الكثير من القواعد القانونية.

-تنسيق العمل بحيث لا يتسبب في تداخل وتقاطع لاختصاصات الأجهزة العامة العاملة في مكافحة الفساد مع المجتمع المدني.

ثانياً: إقامة شراكة بين الهيئات الرسمية للدولة

مع المجتمع المدني في مكافحة الفساد

تسعى منظمات المجتمع المدني لوضع خطة عمل إستراتيجية قابلة للتنفيذ، تتصل بأهم مواضيع نشاطاتها مع الهيئات الرسمية للدولة على النحو التالي:

- ينبغي أن تتجه المنظمات المدنية إلى ضمان استقلالية الأجهزة الأمنية والبحثية بحيث تكون أدوات فنية محايدة خاضعة للمساءلة والتفتيش والمتابعة من قبل أجهزة الرقابة التشريعية والحقوقية لضمان استبعاد لجوء هذه الأجهزة لاستخدام الوسائل

والطرق المحرمة أثناء تأدية واجباتها، وللحيلولة دون خضوع هذه الأجهزة للضغط السياسية والاجتماعية.

- سعى منظمات المجتمع المدني والأهلي لتطوير آليات الشفافية ولتعميمها في جميع مجالات النشاط العام الحكومي منه والخاص، من خلال حوسبة جميع الإجراءات الإدارية بحيث يمكن لجهاز الرقابة والمحاسبة وغيره من الهيئات ذات الصلة تتبع العمليات الإدارية والنشاطات المحاسبية في مرافق العمل، فور أداء أي إجراء مما يوفر فرص كبيرة وغير محدودة للمراجعة اليومية العامة وتوفير جهود الفاحصين وجهود ممثلي وزارة المالية والخدمة المدنية، وتشجيع العمل وفق ما تسمى (بالحكومة الإلكترونية)²³.

- وضع ميثاق شرف يتعهد فيه المشرعين والقيادات التنفيذية والقضائية الكبرى بالعمل على قبول الشفافية ومبادئ المحاسبة والمساءلة وبالتطبيق العملي لذلك. فالإرادة التشريعية والسياسية والقضائية هي المدخل لإقامة حكم ديمقراطي رشيد.

- تسعى منظمات المجتمع المدني بصورة مستمرة لتقييم مستويات الأجور مقارنة بأسعار السلع ومستويات التضخم وتقديم التوصيات للسلطات التشريعية والتنفيذية لدفع رواتب وأجور كافية للمعيشة، تؤدي إلى الحد من احتياجات الموظف العمومي الذي تدفع به الأحوال للرشوة والاختلاس.

- تعمل منظمات المجتمع المدني على عقلنة السلطة التقديرية للإدارة والاستخدام المفرط لإجراءات التدخل الحكومي في العمل الإداري من الترقيات والتعيينات والصرف العشوائي

- المطالبة المستمرة بإعطاء الصحافة والإعلام حرية تامة في التعبير عن حقوق المواطن والمجتمع، واستيعاب وسائل الإعلام لدورها المسؤول في مراقبة ما تعبر عنه بحيث تلتزم المصداقية والحقيقة²⁴.

-منظمات المجتمع المدني تستطيع أن تلعب أدوارا متعددة في دعم جهود استرداد الأموال فبوسع هذه المنظمات أن تلعب أدورا متباينة في استرداد الأموال بما في ذلك البحث وزيادة الوعي، وحشد التأييد وتقديم الدعم، وتزويد السلطات المعنية بالمعلومات وتحديد المبلغين، وكذلك متابعة الدعاوى القضائية لمباشرة استرداد الأموال. وعلى الرغم من ذلك، يجب على المجتمع المدني أن يعي أن تتبع الأموال وتجميدها ومصادرتها وإعادتها هو عمل الحكومات في الأساس²⁵.

الخاتمة :

حاولنا رصد بعض الجوانب المحيطة بعمل المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد، وأيضا تقديم بعض المقترحات الهادفة لتعزيز أدواره في ظل المستجدات التي ارتقت به إلى فاعل أساسي في صياغة ومراقبة وتبعية السياسات العمومية. حيث يمثل دعم المجتمع للدولة ولأجهزة مكافحة الفساد واحدة من الركائز الأساسية لنجاح سياسات مكافحة الفساد، بل إن إشراك المجتمع المدني في صياغة السياسات المتعلقة بمكافحة الفساد يمكن اعتباره مقياسا لمدى مصداقيتها.

في هذا الإطار، للمجتمع المدني دور أساسي في مساندة الدولة لمكافحة الفساد، وهي أدوار تتراوح بين العمل التوعوي لما يكتسبه هذا الجانب من أهمية في تغيير نظرة الناس إلى هذه الظاهرة، والعمل الترافعي لمطالبة السلطات باتخاذ الإجراءات الضرورية والفعالة لمحاصرة الفساد، ثم العمل التشاركي أو المشاركة المباشرة في تدبير الشأن العام، وذلك بالمساهمة في إعداد وصياغة ومراقبة تنفيذ السياسات العمومية وتقييمها.

الهوامش :

¹ عبد الرحيم احمد بلال، " من ادب المجتمع المدني الشفافية... الفساد والتنمية"، منشور في كتاب، المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، أعمال المؤتمرات، القاهرة، 2007، ص141-145.

² -Jean-Pierre Paulet, le développement durable, édition ELLIPSES., 2005, pp78.

³ للاطلاع على الإطار التشريعي والمؤسسي لمكافحة الفساد، انظر: حاحة عبد العالي، " الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، دكتوراه علوم تخصص القانون العام، كلية الحقوق جامعة بسكرة، السنة الجامعية 2012-2013.

⁴ المادة 202 من القانون رقم 01-16 المؤرخ في 06 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14 السنة الثالثة والخمسون.

⁵ وتتكون الهيئة من محمد سايبي رئيسا، خديجة مسلم عضوا، مائة فاضل زوجة سهلي عضوا، عبد الجليل كسوسي عضوا، نبيلة بوخيزة زوجة علام عضوا، عبد المالك يعقوبي عضوا، وعبد الكريم بالي عضوا، انظر في ذلك <http://www.onplc.org.dz/index.php/ar/2017-02-21-09-44-39/33-2016-10-24-10-36-33>

⁶ المشاركة المجتمعية في مكافحة الفساد وأفاق تطوير آلياتها في البلدان العربية، نفس المرجع، ص1

⁷ مكافحة الفساد بين حماس المجتمع المدني وغياب الإرادة السياسية، انظر الموقع الالكتروني، على الرابط: http://www.africanmanager.com/site_ar/detail_article.php?art_id=12371

⁸ المشاركة المجتمعية في مكافحة الفساد وأفاق تطوير آلياتها في البلدان العربية، نفس المرجع، ص2-3.

⁹ تقرير لجنة الأمن الإنساني لسنة 2003 بعنوان: " أمن الإنسان الآن-حماية الناس وتمكينهم-"، نيويورك، ص 120.

¹⁰ -Octave Gélénier , Développement durable, pour une entreprise compétitive et responsable, éd , ESF, 2002. p78.

¹¹ ساوس خيرة، " دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، السنة الثالثة، المجلد 05، العدد 2012/01، ص 214.

¹² نفس المرجع، ص 215.

¹³ الجدير بالذكر أن تحالف المادة (13) لمكافحة الفساد هو تحالف إقليمي طوعي مستقل تم تأسيسه لمكافحة الفساد وتعزيز مبادئ النزاهة والشفافية في العام 2008 ويمثل العديد من المنظمات والناشطين من اليمن ومصر والأردن - لبنان - البحرين - الجزائر - تونس - الكويت ويُعد مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان (HRITC) المنسق الإقليمي للتحالف حيث بدأ العمل فيه بالشراكة مع منطمتين مصريتين : البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان (APHRA) والجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية (EACPE) ، وبشراكة ودعم مبادرة الشراكة الشرق أوسطية MEPI وكلية رادي للإدارة - جامعة كاليفورنيا، سان دييغو. انظر: تحالف المادة 13 يؤكد تعزيز دور المجتمع المدني في تعزيز النزاهة على الموقع :

www.nabanews.net/2009/24832.html

وايضاً: الموقع التالي

http://transparency.org.kw/news/templates/article_detail.aspx?articleid=43&zoneid=24

¹⁴ المشاركة المجتمعية في مكافحة الفساد وأفاق تطوير آلياتها في البلدان العربية،، المؤتمر للشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، المغرب، 2013، ص 7.

¹⁵ الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، "ملائمة التشريعات الوطنية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، فحص المطابقة، المغرب، 2010، ص 56-57.

¹⁶ نفس المرجع، ص 56-57.

¹⁷ مكافحة الفساد بين حماس المجتمع المدني وغياب الإرادة السياسية، انظر الموقع الالكتروني، على الرابط:

www.africanmanager.com/site_ar/detail_article.php?art_id=12371

¹⁸ نحو آلية متكاملة لرصد وتقييم إستراتيجية مكافحة الفساد، دورة تدريبية، وزارة الوظيفة العمومية وتحدث الإدارة بالتعاون م الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، الرباط 12-14 نوفمبر 2014، ص 1

¹⁹ المشاركة المجتمعية في مكافحة الفساد وأفاق تطوير آلياتها في البلدان العربية، المرجع السابق، ص 7.

²⁰ نفس المرجع

²¹ رنا غانم "تصور أمثل لتفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، انظر الموقع الالكتروني، على الرابط:

www.yemeres.com/nabanews/13528

²² محي الدين الطوق " دور المجتمع المدني في استرداد الأموال" المنتدى العربي لاسترداد الأموال، لندن، المملكة المتحدة، سنة 2013، ص 6. وايضاً: الدكتور/ عبد الحكيم الشرجي دور منظمات المجتمع المدني اليمنية في مكافحة الفساد

www.snaccyemen.org/?ac=3&no=409&d_f=42&t_f=0&t=5&lang_in=Ar

²³ نفس المرجع.

²⁴ نحو آلية متكاملة لرصد وتقييم إستراتيجية مكافحة الفساد، المرجع السابق، ص 4.

²⁵ محي الدين الطوق ، نفس المرجع، ص 6.